



من روائع البيان النبوي

ومعنى ذلك أن المؤمن الذي لا يقوم بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يمنع الفاسدين من فسادهم بل يتركهم وشأنهم يفعلون ما يشاءون في سفينة المجتمع فإنه في نهاية المطاف لن يسلم من وصول الفساد إلى بيته وفي هذا هلاك للجميع للمؤمن والعاصي بدون استثناء.

وكذلك حال سكان السفينة فالهالك محقق للجميع إن لم يقم الصالحون الذين نزلوا في أعلى السفينة بمنع العصاة الذين نزلوا في أسفلها من خرق السفينة. وهناك معان جزئية تضمنها الحديث النبوي الشريف حيث أثرت النص بالمعاني الحية فاللفظ

(مثل) في قوله عليه السلام مثل القائم في حدود الله والواقع فيها.

يستعار للحال أو الصفة ولا يكون ذلك إلا في الأمر الغريب أو العجيب وعليه يكون المعنى: حال القائم في حدود الله والواقع فيها، كحال القوم الذين استهموا على سفينة، وقد أفاد حرف الجر (في) في قوله عليه السلام (مثل القائم في حدود الله) معنى الظرفية والوعائية، ومعنى ذلك أن الذي يتولى مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ينبغي أن يكون متمكناً من العلم والوعي والفهم وأن يكون بارعاً في طريقة العرض والأسلوب لمن يأمرهم أو ينهاهم.

وكذلك في قوله عليه السلام (والواقع فيها) فإن حرف الجر (في) يفيد معنى الظرفية والوعائية، ومعنى ذلك أن الإنسان العاصي قد أحاطت به ذنوبه ومعاصيه كإحاطة الظرف بالمظروف حتى أصبح له بمثابة الإناء الذي يحيط بالشيء من جميع الجهات فهو منعكس في معاصيه تائه في ضلالاته النفسية، وقوله عليه السلام (استهموا) بمعنى اقترعوا دليل على طلبهم للقرعة وعدم اختيار كل فريق مكانه، وقد أنزل الله سبحانه وتعالى الطيبين ابتداءً منزلة عالية وهو كونهم في أعلى السفينة وهذا فيه إحياء على علو مكانتهم وبعد منزلتهم وهذا المعنى يتناسب مع القائم في حدود الله الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فهو في منزلة عالية لا ينالها إلا المؤمن الذي هيا نفسه إلى هذه المهمة الجليلة التي تجعله في دائرة الخيرية التي أشار إليها القرآن الكريم في قوله عز وجل ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتنهون عن المنكر﴾ سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

وأما المفسدون فكان نصيبهم في أسفل السفينة وهذا يتناسب مع العاصي الواقع في الذنوب والآثام فكلاهما في الحضيض



د. غالب محمد الشاويش
كلية التربية للبنات -
الأقسام الأدبية بالرياض

عن النعمان بن بشير قال: قال النبي ﷺ مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة قصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو خررنا في نصيبنا خرراً ولم نؤذ من فوقنا فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً.

إنها صورة أدبية فنية رائعة في أسلوب الحديث النبوي الشريف، حيث يصور لنا الرسول ﷺ حالة من حالات سفينة المجتمع فهناك فريق من الناس تظهر عليهم علامات السمع والطاعة فهم يأمرون بالمعروف

وينهون عن المنكر وفريق آخر يخوضون في كل أنواع الذنوب والمعاصي فهم متمردون مستهترون بحدود الله وبآداب الدين وخارجون على الأوضاع الصحيحة لقيم المجتمع وثوابته.

إنه تصوير بديع للمجتمع فهو سفينة للجميع، وشاءت حكمة الله أن يكون نصيب المفسدين في أسفل السفينة حتى يسهل عليهم خرقها ونصيب المصلحين في أعلى السفينة وذلك للاختبار والابتلاء.

وقد نجح المصلحون في الاختبار حيث إنهم لما سمعوا بفكرة خرق السفينة أخذوا على أيدي المفسدين بالقوة قبل أن ينفذوا فكرتهم الخبيثة خوفاً من وقوع الجميع في قبضة الموت والهلاك. وأسلوب الحديث النبوي الشريف جاء بأسلوب تصويري حيث صور المعاني الذهنية العقلية بصورة حسية ملموسة وهذا من تشبيه المعقول بالمحسوس. فقد شبه عليه السلام القائم في حدود الله وهو الإنسان المؤمن الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر والواقع فيها وهو الإنسان العاصي الذي يرتكب الذنوب والمعاصي وهذه كلها معان ذهنية بصورة قوم وهم الجماعة من الرجال والنساء قد ركبوا في سفينة فبعضهم في أعلاها والبعض الآخر في أسفلها وهذه صورة حسية مشاهدة فهذا التشبيه مركب من عدة صور جاءت على النحو الآتي:

- صورة القائم في حدود الله وهو الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر.

- صورة الواقع فيها وهو الإنسان المذنب العاصي.

- صورة جماعة من الناس جلسوا في أعلى السفينة.

- صورة جماعة آخرين نزلوا في أسفل السفينة.

ولو بحثنا عن وجه الشبه (أي العلاقة) بين الشبه والمشبه به في الحديث النبوي الشريف لوجدنا أن العلاقة قائمة بين الطرفين وهي تتمثل في الهلاك المحقق للطائفتين.



والذي دعاهم إلى هذا التفكير السيء هو صعوبة حصولهم على الماء وحجتهم في هذا التصرف المشين هو كون الخرق واقعاً في نصيبهم، دون أن يكون قصدهم إيذاء الآخرين.

ثم يبين الحديث النبوي الشريف أن الحرية الفردية ليست مطلقة بل هي مقيدة بضوابط شرعية وبمصلحة الأمة فالإنسان ليس حراً أن يفعل ما يريد في المجتمع لأن انتشار الفساد يشتت صورته وأشكاله سيعرض الأمة إلى الهدم والانهيار، لذا يجب أن يؤخذ على أيدي العصاة والفاستين بشدة قبل أن يشرعوا بجريمتهم فلا حرية في عمل يفسد خشب السفينة مادامت تمخر عباب البحر.

وقد استخدم التعبير النبوي الشريف أداة الشرط (إن) مع الفعل الماضي (تركوهم) وذلك في قوله عليه السلام (فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً) وهذه الأداة إذا دخلت على الفعل الماضي فإنه يراد به المستقبل، وغالباً ما تستعمل هذه الأداة في الشرط غير المقطوع بوقوعه. ولعل السر في دخولها على فعل الشرط الماضي لفظاً للمستقبل معنى إنما يراد منه التعريض ومعنى ذلك أن المؤمن الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر قد يتردد في عمل أو يتساهل فيه لأمر ما فعندها ينزل منزلة المؤمن الذي لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر فيترتب على هذا الترك الهلاك المحقق للجميع للمؤمن المتهاون في عمله والعاصي المقترف للذنوب سواء بسواء. والتعبير النبوي السابق كناية عن التساهل وعدم المبالاة في أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد حذف المفعول به من جملة (أرادوا) والأصل (أرادوه) حيث إن المراد من الضمير هو الخرق وذلك للإيجاز وخشية التكرار ولعرفة القارئ بالمفعول من خلال السياق. وكذلك دخول أداة الشرط (إن) على الفعل الماضي في قوله عليه السلام (وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجو جميعاً) تفيد التعريض ومعنى ذلك أن الحديث النبوي الشريف يلمح للمؤمنين أن يأخذوا بالعزيمة الصادقة على أيدي المفسدين والعصاة المذنبين حتى تكون النجاة للجميع.

وقد تكرر في الحديث النبوي الشريف جملة (نجوا) وذلك لتوكيد النجاة للجميع من جهة ولترغيب المؤمنين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من جهة أخرى.

إن حديث السفينة يثير تساؤلاً وهو ما وجه الشبه بين خرق السفينة الحسية وخرق السفينة المعنوية للمجتمع والجواب على ذلك أن خرق السفينة الحسية يؤدي إلى هلاك الركاب فيها جسدياً حيث يؤولون إلى أوسع قبر ينتظرهم وهو البحر أما خرق السفينة المعنوية للمجتمع فهو أكثر خطراً على أبناء المجتمع من خرق السفينة الحسية لأنه يفسد العقائد، ويهدم الفكر، ويخلخل الأصول والثوابت، ولله در قول الرافي حينما قال: (فالقلم في أيدي بعض الكتاب من معانيه «الفاس» والكتاب من معانيه المخرب، والكتابة من معانيها «الخيابة». وهكذا نجد روعة البيان النبوي: «فهو كلام كلما زدته فكراً زادك معنى».) ■

والسفل: حسيماً ومعنوياً. وقد أسهم الطبايق في بيان الصورة الضدية بين الفريقين وهو قوله عليه السلام (فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها). فالقارئ عندما يقع بصره على كلمة (أعلاها) فإن ذهنه ينصرف فوراً إلى كلمة مضادة وهي (أسفلها). ولما كانت الحاجة إلى الماء ضرورة ملحة، فإن الذين في أسفل السفينة لبعدهم عن مكان الماء يصعدون إلى الأعلى وينزلون بصورة متكررة مما سبب أذى لمن هم أعلى السفينة وذلك بانصباب الماء على أمتعتهم أو على ثيابهم أو على طعامهم وشرابهم.

هذه الصورة المتكررة لجلب الماء ووحصول الأذى للآخرين جعلت من هم في أسفل السفينة يفكرون يخرقها حتى يصلوا إلى الماء بدون معاناة وحتى لا تقع خلافات بينهم وبين الذين من فوقهم.

وهذا ما أشار إليه الحديث النبوي الشريف (... وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء، مروا على من فوقهم فقالوا: لو خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا...) ولنا وقفة متأملة مع المعاني الجزئية التي ألفت بظلالها على الصورة الأدبية في حديث السفينة.

فقوله عليه السلام (...إذا استقوا من الماء...) فيه لمسات بيانية رائعة فقد استخدم البيان النبوي الشريف أداة الشرط (إذا) الداخلة على الفعل الماضي (استقوا) وهذه الأداة تفيد بأن فعل الشرط (استقوا) مقطوع بوقوعه وهو السقيا وهذا يؤكد على مدى حاجتهم إلى الماء. والفعل (استقى) بمعنى طلب السقيا وأصله مأخوذ من الفعل الماضي الرباعي (أسقى) وليس (سقى) الفعل الثلاثي. والفعالان: أسقى و (سقى) بمعنى واحد، وهما يتعديان إلى مفعولين، ولكن ما الفرق بينهما من ناحية الصنعة البلاغية؟ إن الفعل (سقى) يستخدم في السقيا التي ليس فيها نصب ولا كلفة ولا علاج كسقيا أهل الجنة قال الله تعالى ﴿وسقاهم ربهم شراباً طهوراً﴾.. فالإنسان إذا أحس بالعطش وجد الماء أمامه يصل إلى فمه، بينما الفعل (أسقى) فإنه يستخدم في السقيا التي فيها نصب وتعب وكلفة وعلاج وهذا ملحوظ أيضاً في كتاب الله عز وجل ﴿وإن لو استقاموا على الطريقة لأسقيانهم ماءً غدقاً﴾. فالفعل (استقوا) وليس (سقى) هو الذي يناسب سياق الحديث لأن السفليين من سكان السفينة يصيبهم النصب والتعب والجهد بسبب حصولهم على الماء.

والفعل (استقوا من الماء) قرينة دالة على أن الماء عذب، وليس مالحاً لأن الماء المالح لا يشرب، ولا يستخدم في تحضير الطعام وكذلك قوله عليه السلام (... لو خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا). فـ (لو) من أدوات الشرط تدخل على الفعل الماضي، ولا تدخل على الفعل المضارع إلا لنكتة بلاغية، وهي في هذا السياق تفيد امتناع الجواب لامتناع الشرط ومعنى ذلك أن فعل (الخرق) لم يقع بعد وإنما هو مجرد فكرة قد عنت في أذهانهم